

22 أكتوبر 2015

من وزير المالية  
إلى

الموضوع : حول إسناد المرأة صفة رئيس العائلة  
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 02 أكتوبر 2015

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن طلب التأكيد على أنّ المرأة يمكن أن تكون رئيس عائلة طبقا لأحكام الفصل 5 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، يشرفني إعلامكم أنّه يمكن إسناد المرأة صفة رئيس عائلة إذا توفّر فيها شرط من الشروط المضمنة بالفصل 5 المذكور أعلاه.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

  
والتمشيع الجبتي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي